

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٨٠ لسنة ١٩٧١

بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل الخاص بتأجيل العقود  
في نطاق التعاون الاقتصادي بين حكومة الجمهورية العربية  
المتحدة وحكومة جمهورية بولندا الشعبية والموقع  
في القاهرة بتاريخ ١٩٧١/٣/٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبعد موافقة مجلس الأمة ؛

قرر :

مادة وحيدة - الموافقة على الكتاب المتبادل الخاص بتأجيل العقود  
في نطاق التعاون الاقتصادي بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة  
وحكومة جمهورية بولندا الشعبية والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٧١/٣/٦ ،  
وذلك مع التحقق بشرط التصديق ما

صدر بإمارة الجمهورية في ٢٩ ربيع الآخر سنة ١٣٩١ ( ٢٢ يونيو سنة ١٩٧١ )

أنور السادات

القاهرة في ٦ مارس ١٩٧١

رئيس وفد الجمهورية العربية المتحدة

صاحب السعادة

في خلال المباحثات التي انتهت بتوقيع بروتوكول بتاريخ اليوم تنفيذ  
لاتفاق التجارة والدفع طويل الأجل المبرم بين حكومة الجمهورية العربية  
المتحدة وحكومة جمهورية بولندا الشعبية في ١٢/٢/١٩٦٤ ، فقد تم التفاهم  
على ما يلي :

يؤجل التاريخ المحدد لتوقيع المنفذ في نطاق اتفاق التعاون الاقتصادي  
المبرم في ٧ ديسمبر ١٩٦٤ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة  
جمهورية بولندا الشعبية حتى ٣١ ديسمبر ١٩٧١ ، طبقاً لما اتفق عليه  
أثناء زيارة السيد نائب رئيس الوزراء الدكتور عزيز صدقي لواوسو  
في شهر يناير ١٩٧١

وأكون شاكراً لو تكرمتم بتأييد أن ما تقدم يطابق ما اتفقنا عليه .

وتفضلوا يا صاحب السعادة بقبول فائق الاحترام ما

رئيس وفد الجمهورية العربية المتحدة

خليل جمال الدين

صاحب السعادة السيد / ويزارد مترز يلقي

رئيس وفد جمهورية بولندا الشعبية

## قانون رقم ١٣ لسنة ١٩٧٢

بفتح اعتماد إضافي بمبلغ ١,٥٥٠,٠٠٠ جنيه في الموازنة الجارية  
للجهاز الإداري للحكومة وتمديد موازنة صندوق الاستثمار  
للسنة المالية ١٩٧١/١٩٧٢

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه وقد أصدرناه .

مادة ١ - يعتمد بالموازنة الجارية للجهاز الإداري للحكومة للسنة المالية  
١٩٧٢/١٩٧١ قسم ٤٤ أقسام عامة فرع ٧ - اعتمادات إضافية أخرى باب  
٢ - مصروفات جارية فتح اعتماد إضافي بمبلغ ( مليون وخمسين ألف جنيه  
تبرعات ) قيمة الأسلحة والزخائر وقطع النيار والأغذية والأقنعة المهداة  
إلى جمهورية غينيا ، على أن يواجه هذا الاعتماد الإضافي بزيادة إعانة مد  
عجز الموازنة الجارية للجهاز الإداري للحكومة بنفس القدر أخذاً من موازنة  
صندوق الاستثمار .

مادة ٢ - يتمدد تعديل موليفة صندوق الاستثمار للسنة المالية  
١٩٧٢/١٩٧١ وفقاً لما يلي :

الاستخدامات :

زيادة إعانة مد عجز الموازنة الجارية للجهاز الإداري للحكومة بمبلغ مليون  
وخمسين ألف جنيه .

الموارد :

زيادة موارد الصندوق ( اقتراض جديد وموارد أخرى ) بمبلغ مليون  
وخمسين ألف جنيه .

مادة ٣ - ينشر هذا القانون بالجريدة الرسمية .

يسم هذا القانون بنظام الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر بإمارة الجمهورية في ٢٩ ربيع الآت سنة ١٣٩٢ ( ١١ يونيو سنة ١٩٧٢ )

أنور السادات